فتكون الحجة بنقل الناقل قلنا النافل موسى عليه
السلام بامر الله تعالى وكان قبر يوسف في ناحية من النيل
فاستخرج موسى صندوقا من مرمر وحمله معه الى الارض
المقدسة ذكر ذلك الحاكم رضي الله عنه في كتاب
السفينة وذكر الحاكم ان الله تعالى امر موسى عليه السلام
بنقل عظام يوسف واستوفا القصة ولم يحتمل الا
التنبيه على ما ذكرناه ليصح ما قلناه من الحجة في
جواز النقل للميت دون ذكر القصة لطولها فلا حاجة
لنا الى ذلك لنا ايضا ان الامام يوسف الداعي
الى الله ابن الامام المنصور بالله يحيى بن الامام
الناصر لدين الله احمد بن الامام الهادي الى الحق
بن رسول الله عليهم السلام نقل عمه الامام المختار لدين الله
ابن الامام الناصر احمد بن الهادي عليهم السلام
وكان نقله لعمه من زبلة الى صعدة ولم يعترض
الداعي بنقل عمه عليهما السلام لنا ايضا ان الامام
المنصور بالله نقل من كوكبان الى مشهده
بظفار المحروس وكان ذلك بمحضر من العلماء لنا

ايضا

ايضا ان الامام المهدي احمد بن الحسين عليه السلام
نقل من شوابه الى موضع قبره اليوم بذيبين وكان
ذلك بمحضر من حضر من العلما لنا ايضا ان حي الامام
المهدي محمد بن المطهر عليهما السلام نقل من ذي مرمر
الى جامع صنعا ولم يعترض نقله احد من العلما بل كان
ذلك من محامد الاعمال ومكارم الافعال لنا
ايضا ان حي الامام المؤيد بالله يحيى بن حمزة عليهما
السلام نقل من هران الى موضع قبره بذمار المحروسة
وما علمنا معترض في ذلك بل اجمع العلما على جواز هذه
الافاعيل وتوارثها الخلف عن السلف ولو تتبعنا ذكر
ما اتفق من هذه الامور لطال الميثاق ولكنا
اشرنا الى طرف من افعال الائمة وما اتفق من
فعلهم بعد الدفن لنا ايضا ان حي السيد الامام
العلامة محمد بن القسم قدس الله روحه نقل بعد
دفنه بمشهد ظفار الى مكان اخر ولم يعترض
ما فعله احد من العلما ولنا بذكر هذا النقل
غرض خفي لا يعرفه الا من عرف المعترض بهذا

Copyright © King Saud University